

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

27420 - عن قبيصة بن ذؤيب قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : لا يحل لرجل يدخل الحمام إلا بمئزر ولا يحل لامرأة أن تدخل الحمام فقام رجل فقال : لقد منعتها من حيث سمعتك تنهى عن ذلك وإنها لسقيمة فقال عمر : إلا من سقم .
(هب وقال هو أقوى مما قبله عب)